

## الدر المختار

( جرى في تعامل أم لا ) وقالوا الأول استصناع ( وبدونه ) أي الأجل ( فيما فيه تعامل )  
الناس ( كخف وقمقمة وطلست ) بمهمله وذكره في المغرب في الشين المعجمة وقد يقال طلست ( )  
صح ( الاستصناع ) بيعا لا عدة ( على الصحيح ثم فرع عليه بقوله ( فيجبر الصانع على عمله  
ولا يرجع الأمر عنه ) ولو كان عدة لما لزم